

### **قرار المجلس الوطني الانتقالي**

**رقم ( 62 ) لسنة 2012م.**

### **بشأن تعديل قرار المجلس الوطني الانتقالي**

**رقم ( 58 ) لسنة 2012م بشأن المجلس الأعلى للإعلام**

### **لمجلس الوطني الانتقالي المؤقت**

**بعد الاطلاع :**

- على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011م.
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية.
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3 / أغسطس / 2011م. وتعديلاته.
- وعلى القرار رقم 44 لسنة 2012م. بشأن المجلس الأعلى للإعلام.
- وعلى محضر اجتماع الإعلاميين الليبيين بمدينة جادو أيام 12-13-14-15/6/2012م. بشأن انتخاب المجلس الأعلى للإعلام.
- وعلى محضر اجتماع المجلس الوطني الانتقالي المؤقت بتاريخ الثلاثاء الموافق 26/6/2012م .

### **قرار**

### **مادة رقم (1)**

تعديل المادة الأولى من قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم 58 لسنة 2012م.

بشكل المجلس الأعلى للإعلام حيث تصبح على النحو الآتي:-

يتولى المجلس الأعلى للإعلام المنتخب بملتقى جادو للإعلاميين الإشراف على الإعلام الليبي بصفة عامة إلى حين استلام المؤتمر الوطني العام مهامه واتخاذ ما يراه بشأنه.

العدد (18)

رقم الصفحة 1977

**مادة رقم (2)**

تتولى وزارة الثقافة الصرف على القوات الإعلامية التابعة للدولة.

**مادة رقم (3)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى كل فيما يخصه تطبيقه وينشر في  
الجريدة الرسمية.

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت -ليبيا**

صدر في طرابلس يوم الخميس

بتاريخ 2012/07/05 م.